

Distr.: General
15 March 2019
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الثامنة والعشرون

فيينا، ٢٠-٢٤ أيار/مايو ٢٠١٩

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت*

استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها

في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

تقرير الأمين العام

ملخص

يُقدّم هذا التقرير عرضاً للتقدم الذي أحرزه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في عام ٢٠١٨ في ترويج ودعم استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وأعدّ هذا التقرير عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢/١٩٩٢، ويقدم عرضاً مجملًا لما بذله المكتب من جهود لجمع البيانات وتحليلها، واستحداث أدوات للتنفيذ، وتقديم المساعدة التقنية على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والقُطري. ويتضمن التقرير أيضاً عرضاً للشراكات التي كان المكتب منخرطاً فيها لتعزيز التدخلات المتناسكة في مجال منع الجريمة وإصلاح نظم العدالة الجنائية.

* E/CN.15/2019/1.



أولاً - مقدمة

- ١ - أُعدَّ هذا التقرير عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢/١٩٩٢، الذي قرَّر فيه المجلس أن تدرج لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمالها بنداً ثابتاً بشأن معايير الأمم المتحدة وقواعدها الراهنة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية^(١) وبشأن استخدامها وتطبيقها.
- ٢ - وقد قام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب)، خلال عام ٢٠١٨، بالترويج لاستخدام وتطبيق المعايير والقواعد على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني. وقدَّم المكتب إرشادات عملية للدول الأعضاء بشأن المجموعة الكاملة من المجالات المواضيعية التي تشملها المعايير والقواعد، والتي تشمل منع الجريمة؛ وتوفير العدالة للأطفال والتصدي للعنف ضد الأطفال، ونظم العدالة الجنائية المراعية للاعتبارات الجنسانية، وتدابير التصدي للعنف ضد المرأة، والحصول على المساعدة القانونية في المسائل المتعلقة بالعدالة الجنائية، واستخدام بدائل السجن؛ وبرامج العدالة التصالحية؛ وإصلاح السجون؛ وإعادة تأهيل السجناء. ويعزز المكتب على نحو فعال، من خلال التوسع في تطبيق المعايير والقواعد في أنشطته في مجال التعاون التقني، منع الجريمة وإصلاح نظم العدالة الجنائية على نحو يمثل لمعايير حقوق الإنسان ويراعي الاعتبارات الجنسانية.
- ٣ - ويشكل ترويج المعايير والقواعد أيضاً مساهمة مباشرة في النهوض بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، لا سيما الهدف ٥ (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات)، والهدف ١١ (جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة)، والهدف ١٦ (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهْمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات). ويشمل الهدف ٥، بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات، من بين غاياته، القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات. ويدعم المكتب التدابير التي تتخذها الشرطة ونظم العدالة الجنائية لمكافحة العنف ضد النساء والفتيات. ومن خلال تعزيز السلامة الحضرية، باعتماد استراتيجيات منع الجريمة والخفارة المجتمعية، يساهم المكتب في تحقيق الهدف ١١ المتعلق بجعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة. ويسهم المكتب في تحقيق الغايات التي يشتمل عليها الهدف ١٦، مثل إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، من خلال دعم الدول الأعضاء في إقامة نظم عدالة جنائية منصفة وفعالة وخاضعة للمساءلة.

ثانياً - جمع البيانات وتحليلها

- ٤ - يتطلب وضع سياسات مستندة إلى أدلة ورصد تدابير العدالة الجنائية المتخذة للتصدي للجريمة وجود بيانات إحصائية موثوقة عن الجريمة والعدالة الجنائية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المكتب تقديم المساعدة التقنية والمشورة إلى البلدان التي تعمل على تكييف

(١) المنشور المعنون مجموعة معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية متاح على الرابط التالي: www.unodc.org/documents/justice-and-prison-reform/A_Ebook.pdf.

إحصاءاتها الوطنية عن الجريمة لتلائم التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية. وعُقدت حلقات عمل تدريبية إقليمية بشأن تنفيذ التصنيف الدولي في الكاريبي وآسيا الوسطى وغرب البلقان، وعُقدت حلقات عمل وطنية بشأن التصنيف الدولي في الأرجنتين وأوغندا وكينيا.

٥- وفي إطار منظومة الأمم المتحدة، يتولى المكتب مسؤولية جمع البيانات والبيانات الوصفية المطلوبة لرصد المؤشرات المختلفة المتصلة بأهداف التنمية المستدامة ٥ و ٨ و ١١ و ١٥ و ١٦. ويقوم المكتب بانتظام بجمع وإتاحة البيانات الفعلية والبيانات الوصفية بشأن القتل العمد والاتجار بالأشخاص والاحتجاز السابق للمحاكمة، ويضطلع بعمل منهجي مكثف لوضع المؤشرات المتصلة بأهداف التنمية المستدامة التي لا توجد لها حتى الآن منهجية دولية راسخة.

ثالثاً - استحداث الأدوات وتوفير الإرشاد

٦- لترويج المعايير والقواعد، أعد المكتب على مر السنين مجموعة شاملة من الأدوات، نشرت في سلسلة الأدلة المتعلقة بالعدالة الجنائية، وتشمل أدلة إرشادية وقوانين نموذجية ومواد تدريبية. وهذه الأدوات مصممة للاستخدام من قبل صنّاع السياسات، والمشرعين، والممارسين في مجال العدالة الجنائية، ومقدمي المساعدة التقنية، والجهات المعنية الأخرى، وتهدف إلى تيسير تطبيق المعايير والقواعد. ويشرك المكتب على نحو منتظم الخبراء والممارسين في وضع تلك الأدوات لضمان أهميتها وجدواها. ويمثل الخبراء جميع مناطق العالم، فضلاً عن مجموعة متنوعة من النظم القانونية ومستويات التنمية، لتجسيد التنوع في وجهات النظر والممارسات والخبرات بشأن المسائل المطروحة. ويسعى المكتب إلى نشر الأدوات على نحو واسع من خلال شبكة الإنترنت وعن طريق شبكة مكاتبه الميدانية ومن خلال وسائل أخرى، وترجمتها إلى اللغات الرسمية للأمم المتحدة، فضلاً عن لغات أخرى.

٧- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وضع المكتب دليلاً للجهاز القضائي بشأن تدابير العدالة الجنائية الفعالة في مجال التصدي للعنف الجنساني ضد النساء والفتيات. كما قام المكتب بتحديث الدليل التمهيدي بشأن منع معاودة الإحرام وإعادة إدماج المجرمين في المجتمع. وتشارك المكتب مع هيئات أخرى، وهي مراكز مكافحة الأمراض والوقاية في الولايات المتحدة الأمريكية، والشرطة العالمية من أجل إنهاء العنف ضد الأطفال، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية، وخطة رئيس الولايات المتحدة الطارئة للإغاثة من الأيدز، ومبادرة "معا من أجل الفتيات"، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ووكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية، والبنك الدولي، ومنظمة الصحة العالمية، في نشر المطبوعة المعنونة *INSPIRE Indicator Guidance and Results Framework: Ending Violence* ودليل بعنوان *INSPIRE Handbook: Action Against Children – How to Define and Measure Change for Implementing the Seven Strategies for Ending Violence against Children*.

٨- وعقد المكتب أيضاً اجتماعات خبراء لاستعراض وجمع المساهمات من أجل وضع دليل مرتقب عن جودة المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية؛ وتحديد الفرص والتحديات المرتبطة باستخدام الرياضة والتعلم القائم على الرياضة في منع التطرف العنيف؛ وإجراء دراسة جدوى عن وضع دليل تقني بشأن تأسيس علامات تجارية وطنية للمنتجات المصنوعة في السجون.

٩- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وسع المكتب نطاق منصته العالمية للتعليم الإلكتروني لتشمل ٤٠٠ نغطة، وهي متاحة حالياً باللغة الإنكليزية و١٥ لغة أخرى. وتغطي الدورات المضافة حديثاً مواضيع من قبيل منع نشوب النزاعات باستخدام نهج قائم على حقوق الإنسان؛ والمسائل الجنسانية في حالات الاستغلال الجنسي للأطفال؛ وبدائل السجن لمرتكبات الجرائم؛ وحزمة الخدمات الأساسية للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن للعنف؛ ودورة خاصة بشأن قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا).

١٠- وفي إطار مبادرة التعليم من أجل العدالة، وهي جزء من البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة، أعد المكتب مجموعة من المواد التعليمية لتعزيز التعليم في جميع أنحاء العالم بشأن الجريمة والعدالة وسيادة القانون. وهذه المواد التعليمية معدة للمربين في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي والجامعي، وتدعم هذه المواد المبتكرة التعليم بشأن منع الجريمة، وسبل الوصول إلى العدالة، ومؤسسات العدالة والجهات الفاعلة القوية والخاضعة للمساءلة، والاستراتيجيات الواسعة النطاق والمتعددة التخصصات اللازمة لإنهاء العنف ضد النساء والأطفال، ودور معايير الأمم المتحدة وقواعدها في صون الكرامة البشرية للأشخاص المائلين أمام أجهزة العدالة. وتسهم مبادرة التعليم من أجل العدالة من خلال التركيز على منع الجريمة وترسيخ ثقافة احترام القانون في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف ٤ (ضمان التعليم المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع).

١١- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدم المكتب مشورة متخصصة، بناء على الطلب، إلى لجنة توم لانتوس لحقوق الإنسان التابعة لكونغرس الولايات المتحدة بشأن النهوض بحقوق الإنسان من خلال إصلاح السجون على الصعيد الدولي استناداً إلى المعايير والقواعد؛ وإلى فرقة عمل فلاكستون التابعة للجنة المعنية بالجريمة والفساد في كوينزلاند، أستراليا، بشأن جوانب الضعف المحددة في سياق السجون فيما يتعلق بالفساد، والخطوات العملية التي يمكن اتخاذها لمعالجتها.

رابعاً- تقديم المساعدة التقنية المستمرة

ألف- على الصعيد العالمي

١٢- بغرض الترويج لاستخدام وتطبيق المعايير والقواعد على نحو متنسق ومستدام، وضع المكتب خلال الفترة المشمولة بالتقرير مجموعة من البرامج العالمية للمساعدة التقنية مخصصة لمجالات مواضيعية محددة، وهي: البرنامج العالمي المعني بالتحديات الخاصة بالسجون، والبرنامج العالمي المعني بالعنف ضد الأطفال، وبرنامج عالمي جديد معني بتعزيز تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل التصدي للعنف ضد المرأة. وحددت هذه البرامج تدابير استراتيجية للتصدي للمسائل الراهنة المتعلقة بالعدالة الجنائية، والتي تشملها المعايير والقواعد التي اعتمدت في الآونة الأخيرة، وبخاصة قواعد نيلسون مانديلا (المعتمدة في عام ٢٠١٥)، واستراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (٢٠١٤)، ومبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية (٢٠١٢)، والصيغة المحدثة للاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال

منع الجريمة والعدالة الجنائية (٢٠١٠)؛ وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك) (٢٠١٠). وتستند هذه المعايير والقواعد إلى الدروس المستفادة من البرنامج العالمي بشأن الدعم في مجال منع الجريمة وإصلاح نظم العدالة الجنائية، كما أنها تحل محل ذلك البرنامج الذي استمر لمدة ١٠ سنوات كبرنامج عام وحيد. وقد خضع هذا البرنامج لتقييم نهائي مستقل في عام ٢٠١٨، بين أنه قد أسفر عن وضع وتنفيذ أكثر من ٦٠ مبادرة من مبادرات المساعدة التقنية؛ وإعداد ١٧ أداة من أدوات المساعدة التقنية يستخدمها ما لا يقل عن ٧٥ بلداً في إطار المبادرات الوطنية بشأن منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية؛ وتقديم الدعم لصياغة العديد من المعايير والقواعد الجديدة على الصعيد الحكومي الدولي. وأكد التقييم على الأهمية الأساسية للشراكات بين كيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والهيئات الحكومية لضمان فعالية الدعم الذي يقدمه المكتب في منع الجريمة وإصلاح نظم العدالة الجنائية.^(٢)

١٣- وفي إطار البرنامج العالمي بشأن التصدي للتحديات القائمة في السجون، يروج المكتب لتطبيق قواعد نيلسون مانديلا وقواعد بانكوك، ويسعى إلى تحقيق الأهداف التالية: الحد من استخدام عقوبة السجن عن طريق منع الجريمة، وتحسين سبل الحصول على المساعدة القانونية، واستخدام بدائل السجن؛ وتحسين إدارة السجون وكفالة أو ضاع آمنة وإنسانية وصحية في السجون؛ وتعزيز إعادة تأهيل السجناء وإدماجهم في المجتمع والحد من معاودة الإحرام. كما يشمل البرنامج العالمي بشأن التصدي للتحديات القائمة في السجون مشروعاً مخصصاً لإدارة شؤون السجناء المتطرفين العنيفين، ينفذ بالاشتراك مع مكاتب الأمم المتحدة الأخرى. ويروج البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة أيضاً لاستخدام وتطبيق المعايير والقواعد ذات الصلة في مجالي منع الجريمة لدى الشباب من خلال الرياضة، وإعادة تأهيل السجناء وإدماجهم في المجتمع.

١٤- ويروج البرنامج العالمي بشأن العنف ضد الأطفال لتطبيق استراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويسعى المكتب من خلال هذا البرنامج إلى منع تورط الأطفال في الجرائم والعنف، وضمان احترام حقوق الأطفال المخالفين للقانون، وخصوصاً الأطفال المحرومين من حريتهم، والأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها، وضمان احترام القانون الدولي المنطبق والمعايير والقواعد. ويركز البرنامج كذلك على الأطفال الذين تجنّدهم وتستغلهم الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة، لا سيما على منع تورطهم مع تلك الجماعات وتعزيز إعادة تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع.

١٥- وأعدّ المكتب برنامجاً عالمياً جديداً لتدعيم تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية المناهضة للعنف ضد المرأة، وسيُطلقه خلال عام ٢٠١٩. ويهدف البرنامج إلى مساعدة الدول الأعضاء على وضع تدابير فعالة للعدالة الجنائية في مجال التصدي للعنف ضد المرأة وتوفير الخدمات الأساسية للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن للعنف. وفي إطار الجهود الرامية إلى تنفيذ البرنامج العالمي المشترك بشأن

(٢) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، التقييم النهائي المستقل لمشروع الدعم في مجال منع الجريمة وإصلاح نظم العدالة الجنائية (Final Independent Project Evaluation of Support to Crime Prevention and Criminal Justice Reform (GLOT63)، ٢٠١٨.

الخدمات الأساسية للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن للعنف، نظم المكتب، بالتعاون مع وكالات أخرى، حلقة عمل عالمية بشأن هذا البرنامج، ضمت ممثلين عن قطاعات الشرطة والعدالة والشؤون الاجتماعية والصحة من ٢٣ بلداً. ونظم المكتب أيضاً اجتماع خبراء لبحث إمكانية إدماج التطبيقات والأدوات التكنولوجية الآمنة في حزمة الخدمات الأساسية للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن للعنف. كما ساهم المكتب وشارك في سلسلة من حلقات العمل الوطنية في بنما وسري لانكا وفييت نام وليسوتو ونيبال بغرض عرض وتوضيح حزمة الخدمات الأساسية.

١٦- وفي أيار/مايو ٢٠١٨، وقع المكتب ووزارة العدل في الصين خطة عمل مشتركة جديدة حددت فيها المجالات الخمسة التالية ذات الأولوية: تحسين سبل الحصول على المساعدة القانونية؛ وترويج استخدام بدائل السجن؛ وإصلاح نظام العقوبات؛ ومنع الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها؛ ومنع الجريمة الحضرية ومكافحتها. ولتعزيز سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية، مما يعزز بدوره جودة خدمات المساعدة القانونية، نظم المكتب، بالتعاون مع وزارة العدل في الصين، حلقة دراسية أقليمية بعنوان "الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية: الخدمات الشاملة والمساواة في الحصول على المساعدة وضمان جودتها". وحضر الحلقة الدراسية التي عقدت في غوانغزو، الصين، ٨١ خبيراً من ١٣ بلداً من جميع المناطق.

١٧- ووافق المكتب على مقترحات بتنفيذ برامج لإعادة التأهيل في السجون تشمل تدابير لبناء القدرات في إندونيسيا وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وتونس ودولة فلسطين وزامبيا والسلفادور وطاجيكستان وقيرغيزستان وكولومبيا والمغرب وناميبيا. وساهم المكتب أيضاً في حلقة عمل بشأن إعادة تأهيل السجناء وإدماجهم في المجتمع، نظمتها المنظمة الأوروبية للسجون والدوائر الإصلاحية في لاهاي، هولندا، وحضرها ممارسون من ١٨ بلداً أوروبياً. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ساهم المكتب أيضاً في أحداث إقليمية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بشأن إدارة السجناء المتطرفين العنيفين ومنع نشر التطرف في السجون وسياقات المراقبة. وحضر هذه الفعاليات أكثر من ٢٠٠ مشارك مما يزيد على خمسة عشر بلداً.

١٨- وبدأ المكتب برنامجه التدريبي على المهارات الحياتية في البيئات الرياضية في ستة بلدان إضافية، هي أوغندا وبنما وبيرو والجمهورية الدومينيكية وكولومبيا ودولة فلسطين. ويهدف البرنامج إلى منع الجريمة وتعاطي المخدرات لدى الشباب باتباع نهج منع الجريمة من خلال التنمية الاجتماعية. وحتى الآن، تلقى ٥٠٠ مدرب رياضي ومعلم في ١٠ بلدان؛ واستفاد ٤٠٠٠ شاب من هذه المبادرة. وقدم المكتب منحاً للمنظمات غير الحكومية التي تستخدم الرياضة وما يتصل بها من مهارات تدريبية كأداة لمنع الجريمة في أوساط الشباب. فعلى سبيل المثال، أشركت منظمات المجتمع المدني في البرازيل الشباب المعرضين للخطر في البرامج التي تربط الرياضة بالتدريب على التوظيف والتعليم. بمعناه الأوسع، ووفرت للشباب في المجتمعات المحلية المهمشة المشورة النفسية خلال تدريبهم كحكام في كرة القدم، ما يحد من تعرضهم للجريمة والعنف وتعاطي المخدرات.

١٩- وشارك المكتب في المؤتمر العالمي المعني بالعدالة من أجل الأطفال، المعقود في باريس في أيار/مايو ٢٠١٨، الذي ناقش التحديات المتعلقة بالأطفال المرتبطين بالجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقد المكتب أيضاً خمسة أحداث

إقليمية لبناء القدرات في جنوب آسيا وجنوب شرقها، وآسيا الوسطى، والشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وشرق أفريقيا بغرض تعزيز قدرات واضعي السياسات والممارسين من ٢٢ بلداً بشأن منع تجنيد الأطفال واستغلالهم من قبل الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة وإعادة تأهيل هؤلاء الأطفال وإدماجهم في المجتمع.

٢٠- وفي إطار المشروع المشترك بين المكتب وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، المعنون "السياسات القائمة على الأدلة من أجل سلامة المجتمع المحلي في مدن أمريكا اللاتينية وأفريقيا"، قام المكتب بترويج المعايير والقواعد المتعلقة بمنع الجريمة الحضرية، وأجرى أنشطة تشاركية لتشخيص الجريمة على الصعيد المحلي في كويريتارو (المكسيك)، وسانتياغو دي كالي (كولومبيا)، وديربان (جنوب أفريقيا). ونُظمت فعالية ديربان تحت قيادة موئل الأمم المتحدة. وسوف تُستخدم نتائج عمليات مراجعة تدابير السلامة المذكورة في وضع سياسات وتدخلات لمنع الجريمة على الصعيد المحلي.

٢١- وواصل المكتب دعم الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تعزيز نظم العدالة الجنائية فيما يتعلق بالتصدي للتهديدات الأمنية البحرية وغيرها من التحديات، وذلك من خلال بناء القدرات في مجال إنفاذ القانون البحري، وتحسين الأطر القانونية، ومساعدة أعضاء النيابة العامة في التحضير للقضايا، وكفالة أن تُجرى المحاكمات بنزاهة وكفاءة. وانتدب المكتب مستشاراً قانونياً للعمل في وزارة العدل الاتحادية في نيجيريا لتقديم إرشادات يومية بشأن تدابير التصدي للجرائم البحرية والتأكد من امتثال الإجراءات لحقوق الإنسان والمعايير الدولية. وفي كينيا، تضمن برنامج مكافحة الجرائم البحرية وضع أداة لتقييم المخاطر والاحتياجات. وبيّنت الأداة أن هناك حاجة إلى المزيد من المساعدة التقنية في مجال إصلاح السجون في شكل برامج توجيه وتدريب وتحديد وتشديد. كما أظهرت هذه الأداة حاجة كينيا إلى أداة لتقييم المخاطر والاحتياجات لإدارة السجناء المتطرفين العنيفين.

باء- أفريقيا

٢٢- استناداً إلى تقييم وتحليل استراتيجيات منع الجريمة وبرامج العدالة الجنائية القائمة، واصل المكتب دعم جهود الدول الأعضاء الرامية إلى تنفيذ مبادرات إصلاح العدالة الجنائية ومعالجة مسائل من قبيل بدائل السجن وإعادة تأهيل السجناء، وتحقيق العدالة للأطفال الذين تجنّدوا وتغلّهم الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة، والمساعدة القانونية، والعنف الجنساني.

٢٣- وفي غرب أفريقيا، قيم المكتب استجابة نظم المساعدة القانونية في السنغال وسيراليون وليبيريا للاعتبارات الجنسانية، وخلص إلى وجود حاجة إلى المساعدة في إجراء إصلاحات تشريعية وسياساتية، وبناء القدرات المؤسسية، وضمان التمكين القانوني للمرأة. وتعاون المكتب مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة لتنفيذ مشروع بعنوان "تحسين سبل حصول المرأة على المساعدة القانونية في غرب أفريقيا". ويهدف المشروع إلى تحسين سبل وصول المرأة إلى العدالة وتعزيز التشريعات والسياسات المراعية للمنظور الجنساني في تلك البلدان. وفي مجال إصلاح السجون، أجرى المكتب مراجعة لأمن

السجون في جميع سجون كابو فيردى، وعرض النتائج على الحكومة مرفقةً بتوصيات بشأن سُبل تحسين أمن السجون. ونظّم المكتب أيضاً حلقة عمل لبناء القدرات وتعزيز المهارات الإدارية لقيادات السجون في سان تومي وبرينسيبي.

٢٤- وفي نيجيريا، دعم المكتب الجهود الرامية إلى مكافحة الجرائم البحرية من خلال إسداء المشورة إلى الحكومة بشأن الإصلاح القانوني وانتداب مستشار قانوني متخصص في الشؤون البحرية في وزارة العدل الاتحادية ليوحه ويدرب أعضاء النيابة العامة الاتحادية وغيرهم من أفراد أجهزة العدالة الجنائية. وشجّع المكتب أيضاً اعتماد مشروع قانون بشأن القرصنة.

٢٥- وفي منطقة الساحل، دعم المكتب مبادرات إصلاح السجون، وعزز نظم العدالة الجنائية في الدول الأعضاء في المجموعة الخماسية لمنطقة الساحل. ونظّم المكتب اجتماعاً تنسيقياً مع مديري السجون في الدول الأعضاء في المجموعة الخماسية لمناقشة احتياجاتهم والتحديات التي تواجههم. كما عزز المكتب قدرات موظفي السجون والمرشدين الاجتماعيين في بوركينا فاسو ومالي على كيفية إدارة شؤون السجناء المتطرفين العنيفين ومنع التطرف في السجون. وجرى ذلك في إطار متابعة المساعدة التي قدّمها المكتب إلى بوركينا فاسو ومالي في عام ٢٠١٧، والتي تضمنت وضع أداة معرفية لتقييم المخاطر بغرض منع التطرف العنيف في السجون.

٢٦- وفي النيجر، دعم المكتب مبادرات إصلاح السجون، من خلال حملة تدابير منها تنظيم حلقة عمل لدعم وضع استراتيجية لإعادة إدماج السجناء البالغين والأطفال المخالفين للقانون في المجتمع. وواصل المكتب تعزيز تدابير العدالة الجنائية المتخذة في البلد للتصدي للعنف ضد الأطفال، ولا سيما الأطفال الذين تجنّدهم وتستغلهم الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة. وأعد المكتب نماطٍ تدريب بشأن الموضوع لفائدة مدرسة التدريب القضائي في النيجر، ونظّم حلقة لتدريب المدربين، وعزز التعاون بين الجهات الفاعلة الوطنية المعنية بحماية الطفل، بما في ذلك على مستوى المقاطعات. وفي إطار دعم استراتيجية الأمم المتحدة المتكاملة لمنطقة الساحل، واصل المكتب تعزيز قدرات نظم العدالة الجنائية في النيجر للتحقيق بفعالية في قضايا الإرهاب وملاحقة الجناة ومحاكمتهم، مع احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. وواصل المكتب تدريب المحامين في النيجر على ذلك.

٢٧- وفي غامبيا، يسر المكتب، بناء على طلب وزير العدل، استعراض القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية في إطار مشروعه لدعم إصلاح العدالة الجنائية والسجون، وذلك من أجل تحديد المجالات الرئيسية المثيرة للقلق ومناقشة التنسيق فيما بين الأجهزة الحكومية الوطنية والمنظمات غير الحكومية وكيانات الأمم المتحدة.

٢٨- وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، تشارك المكتب مع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى لدعم في وضع برنامج لحماية الضحايا والشهود وبرنامج المساعدة القانونية التابع للمحكمة الجنائية الخاصة في البلد. وساهم المكتب في وضع واعتماد اللائحة الداخلية للمحكمة والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات الخاصة بها، وفي إصدار أمر وزاري بشأن تنظيم وتسيير عمل الهيئة المشتركة المكلفة بتمحيص وإدارة قائمة المحامين. ودعم المكتب تفعيل وحدة الحماية التابعة للمحكمة من خلال إنشاء آليات أولية للتعاون

مع الجهات المتحاوره الرئيسية على الصعيدين الدولي والوطني فيما يتعلق بالدعم العملي والمساعدة العاجلة للشهود، ومن خلال تدريب ٣٢ ضابطاً من ضباط الشرطة على الممارسات الجيدة في مجال حماية الشهود أثناء التحقيقات. وساعد المكتب أيضاً في إقامة علاقات عمل بين المحكمة ونقابة المحامين في جمهورية أفريقيا الوسطى، وقدم التدريب لموظفي الهيئتين. وأعد المكتب لمقدمي المساعدة القانونية نظاماً للسداد، ويسر قيام موظفي المحكمة وأعضاء نقابة المحامين بزيارة دراسية إلى المحكمة الجنائية الدولية والمحكمة الخاصة بلبنان، وكلتاهما في لاهاي، هولندا.

٢٩- وفي إثيوبيا، دعم المكتب فرقة العمل الوطنية المعنية بمنع الجريمة في إجراء مشاورات واسعة بشأن الاستراتيجية الوطنية لمنع الجريمة. وعُقدت مناقشات مفصلة بشأن الجرائم التي تستدعي قلقاً بالغاً، فضلاً عن الأولويات الأخرى. وقام المكتب بجمع وتحليل التعليقات الواردة من المؤسسات الحكومية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة. ودعم المكتب بعد ذلك صياغة وثيقة توائم الاستراتيجية الوطنية لمنع الجريمة مع مبادرات إصلاح نظم العدالة الأوسع نطاقاً.

٣٠- وفي كينيا، أنجز المكتب برنامجه لإصلاح الشرطة وأطلق برنامجاً جديداً يهدف إلى تعزيز إقامة العدل، وعلى وجه الخصوص تنفيذ بدائل السجن. وقدم المكتب مساعدة تقنية إلى الحكومة في تطوير سياسة البلد التي تتيح للمجرمين بدائل عن الإدانة لا ينتج عنها سجل جنائي (وتُعرف باسم "سياسة المسار البديل")، والمبادئ التوجيهية بشأن التفاوض لتخفيف العقوبة، والسياسة المتعلقة بنظم العدالة البديلة. وبدأ المكتب أيضاً برنامجاً شاملاً لإعادة التأهيل والإدماج في المجتمع للسجناء الشباب والأطفال المخالفين للقانون. وأجرى المكتب تقييماً لبرامج وخدمات وممارسات إعادة التأهيل القائمة، وللتدخلات المجتمعية وبرامج المسار البديل القائمة، وأوصى بوضع سياسة خاصة بقضاء الأحداث تحدد أهداف نظام قضاء الأحداث، وتقدم توجيهات بشأن السياسات للهيئات المعنية، وتحديث القوانين المحلية. وسلم المكتب أيضاً الجهاز القضائي مستودعاً رقمياً مركزياً للملفات القضايا يتيح للمحاكم الكينية زيادة كفاءتها والتقليل من تراكم القضايا.

٣١- وفي الصومال، نظم المكتب دورة تدريبية للممارسين في مجال العدالة الجنائية، وعزز قدرتهم على إجراء المحاكمات المتعلقة بالجرائم الجنائية الخطيرة على نحو يراعي حقوق الإنسان. ودعم المكتب جهاز حراسة السجون في صوماليلاند لضمان أن يكون احتجاز المشتبه في ارتكابهم لجرائم البحريّة، بما في ذلك السجناء المدانين بارتكاب جرائم القرصنة، متماشياً مع قواعد نيلسون مانديلا. وأعد برنامج مدته تسعة أشهر لقادة السجون والمديرين في سجن هرجيسا، ونظمت فعاليات تدريبية شملت مجالات من قبيل ممارسات إدارة السجون المستدامة والفعالة والمراعية لحقوق الإنسانية، والقيادة، والتخطيط الاستراتيجي، والأمن، والتأهيل الفعال.

٣٢- وفي سيشيل، واصل المكتب تقديم الدعم إلى الصوماليين المشتبه في ارتكابهم أعمال قرصنة لضمان معاملتهم معاملة إنسانية، وبما يتماشى مع معايير حقوق الإنسان المتعلقة بالاحتجاز. وبالإضافة إلى خدمات الترجمة الشفوية المقدمة للمحتجزين خلال الإجراءات القضائية، قدمت دروس لتعليم اللغة الإنكليزية للمحتجزين لتعزيز قدرتهم على التواصل مع موظفي السجن. ونظم المكتب حلقات عمل بشأن الإجراءات المتعلقة بقضايا القرصنة بأكملها، بدايةً من اعتراض

السفينة إلى الملاحقة القضائية، بما في ذلك إجراءات تسليم المشتبه في ارتكابهم أعمال قرصنة، وتسلسل العهدة، والممارسات والاستراتيجيات الجيدة في مجال التحقيق في القضايا الجنائية البحرية.

٣٣- وفي الجنوب الأفريقي، ساعد المكتب اللجنة القانونية الخاصة المعنية بتنقيح قانون السجون في ملاوي على مواءمة القانون السجون مع قواعد نيلسون مانديلا. وقدم المكتب أيضاً الدعم إلى ناميبيا لتحسين الخط الهاتفي الساخن "Lifeline/ChildLine"، وهو خط وطني ساخن في ناميبيا لضحايا العنف الجنساني، على الوجه الأمثل باستخدام أحدث التكنولوجيات بغرض توسيع نطاق عملية جمع البيانات، ومن ثم إرشاد عملية وضع البرامج وإدارة القضايا. وستمكن عملية التحسين هذه من إصدار تقارير نصف سنوية، الأمر الذي سيشجع بدوره ضمان جودة القضايا ومتابعة التوجهات الوطنية. كما نظم المكتب خمس حلقات عمل لتدريب المدربين، حضرها ١٣٨ ممارساً. وجرت توعية هؤلاء الممارسين بقضايا العنف الجنساني وكيفية تنفيذ تدابير متعددة القطاعات للمساعدة على معالجة هذه القضايا.

٣٤- وفي ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٨، وبمناسبة اليوم الدولي لنيلسون مانديلا، عقد المكتب ورابطة الخدمات الإصلاحية الأفريقية دورة استثنائية في موزامبيق خصّصت لقواعد نيلسون مانديلا والرعاية الصحية في السجون، حضرها ١٣٠ مشاركاً من ١٥ إدارة من إدارات السجون في جميع أنحاء أفريقيا. ودعم المكتب أيضاً حدثاً وطنياً رفيع المستوى لإطلاق قواعد نيلسون مانديلا في جنوب أفريقيا في تموز/يوليه ٢٠١٨.

جيم - آسيا

٣٥- في إطار دعم المبادرات الإقليمية الرامية إلى مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال في جنوب شرق آسيا، عقد المكتب حلقة عمل إقليمية في الفلبين حضرها مشاركون من سبعة بلدان. وعرض المشاركون معلومات عن مجموعة واسعة من المسائل المتصلة باستغلال الأطفال عبر شبكة الإنترنت. وعُقدت حلقة العمل في إطار مشروع من مشاريع المكتب أثبت فعالية كبيرة في تحسين الأطر التشريعية للبلدان المستهدفة، وكذلك في قدرة أجهزتها المعنية بإنفاذ القانون على التحقيق في جرائم الاعتداء الجنسي على الأطفال وملاحقة مرتكبيها داخل حدودها وخارجها. وقد عزز ذلك بشكل كبير التعاون المحلي والدولي بين أجهزة العدالة الجنائية فيما يتعلق بمكافحة الجرائم الجنسية المرتكبة بحق الأطفال في سياق السياحة وحماية الضحايا. كما نظم المكتب حلقة عمل تدريبية إقليمية شارك فيها ٥٣ من أعضاء النيابة العامة من جميع أنحاء جنوب شرق آسيا بهدف تعزيز قدراتهم على الملاحقة القضائية في قضايا العنف ضد الأطفال باتباع نهج يركز على الضحية.

٣٦- وأجرى المكتب أيضاً عمليات تقييم للقوانين والسياسات والممارسات الحالية المتعلقة بدائل السجن في إندونيسيا وماليزيا، ونظّم حلقة عمل إقليمية استعرض خلالها المشاركون من البلدين النتائج التي توصل إليها المكتب وتحققوا من صحتها. وعرض المشاركون أيضاً الخبرات الوطنية، ووضعوا خطط عمل وطنية لتعزيز استخدام بدائل السجن.

٣٧- وفي إندونيسيا، واصل المكتب مساعدة الحكومة في إدارة شؤون السجناء المتطرفين العنيفين ومنع التطرف الذي يُفضي إلى استخدام العنف في السجون. ودعم المكتب وضع خطة

عمل وطنية، ونفذ دورة لتدريب المدربين حول هذا الموضوع حضرها ٣١٣ من ضباط المديرية العامة للمؤسسات الإصلاحية، والشرطة الوطنية الإندونيسية، والهيئة الوطنية لمكافحة الإرهاب.

٣٨- وفي ميانمار، عزز المكتب قدرة أفراد شرطة ميانمار على تنفيذ تدابير فعالة للتصدي للعنف الجنساني تركّز على الضحايا، تضمنت التحقيق الفعال والتنسيق بين الأجهزة العاملة ضمن إطار نظام العدالة الجنائية. وبالإضافة إلى ذلك، أجرى المكتب، بالتعاون مع اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان، تقييماً لتحديد الاحتياجات التدريبية لمكتب المدعي العام للاتحاد في مجال الملاحقة القضائية للقضايا التي تنطوي على عنف ضد النساء والأطفال. ووضع منهج تدريبي مصحوباً بمواد تدريبية، ونُظمت حلقتا عمل أوليتان لتدريب المدربين حضرها ٤٠ من موظفي الشؤون القانونية العاملين في مكتب المدعي العام للاتحاد.

٣٩- وفي فييت نام، واصل المكتب تنفيذ أنشطة رائدة في إطار حزمة الخدمات الأساسية للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن للعنف، بالاشتراك مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وشركاء آخرين. وقام المكتب بتدريب ١٤٠ من موظفي العدالة الجنائية وأخصائيي المساعدة القانونية على أفضل الممارسات في مجال تقديم المساعدة القانونية للنساء والفتيات الناجيات من العنف، وواصل الاضطلاع بأنشطة بناء القدرات للشرطة وأعضاء النيابة العامة بشأن قضايا الاستغلال الجنسي للأطفال. ونظّم المكتب أيضاً سلسلة من الأنشطة التدريبية لـ ٢٣٤ من ضباط الشرطة وأعضاء النيابة العامة والقضاة في فييت نام وكمبوديا بشأن الإطار السياسي والقانوني الدولي والمحلي المتعلق بالاستغلال الجنسي للأطفال، مما أدى إلى تحسين فهمهم لطبيعة هذه الجرائم وللنهج الذي يركّز على الضحايا. وطبقت مؤسسات التدريب القضائي والشرطي في فييت نام أساليب التدريس المكتسبة خلال تدريب المدربين، وشرعت في وضع دليل لإجراءات التحقيق في جرائم التعدي الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً.

٤٠- وفي آسيا الوسطى، دعم المكتب برنامجاً توجيهاً لـ ٥٠ من الشرطيات المبتدئات تحت إشراف ٤٦ ضابطة من ضباط الشرطة من رتب أعلى في قيرغيزستان. وعمل الفريقان معاً على المسائل المتعلقة بمنع الجريمة والعنف الجنساني، مما أسهم في جهود البلد الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة تمشياً مع الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة.

٤١- وأيضاً في قيرغيزستان، قدم المكتب الدعم لعمليات الإصلاح الجارية لنظام العدالة الجنائية، حيث دخلت تشريعات جنائية جديدة حيز النفاذ، منها قانون جديد بشأن المراقبة وتمشياً مع الهدف ١١ من أهداف التنمية المستدامة، عزّز المكتب أيضاً الحوار بين السلطات المحلية والشرطة والمدارس والخدمات الاجتماعية والمجتمع المدني والمجتمعات المحلية بشأن مسائل السلامة الحضرية والتخطيط التشاركي في مجال منع الجريمة. وعمل المكتب مع اللجنة الوطنية لإحصاءات على إجراء دراسة استقصائية عن الإيذاء في العاصمة بيشكيك، تلاه اعتماد خطة لمنع الجريمة في أحياء المدينة السبع. وفي مجال إصلاح السجون، قام المكتب بتقييم أوضاع ومعاملة الأشخاص المدانين بجرائم تتعلق بالتطرف العنيف والإرهاب، ووضع توصيات بشأن استحداث نظام لتقييم المخاطر وتصنيفها للمساعدة في منع التطرف في السجون، وتحسين الظروف المعيشية، وزيادة احتمال نجاح برامج إعادة التأهيل. ودعم المكتب أيضاً وضع برامج لإعادة التأهيل في

السجون تتضمن التدريب المهني لعدد قد يصل إلى ١٠٠ من السجناء في مجالات صناعة الخبز والخياطة وإنتاج الأحذية. واعتمد المكتب في إطار برنامج التدريب "الحركة بركة"، الموجه للسياقات الرياضية، أكثر من ٥٠ من المدربين الرياضيين ومعلمي التربية البدنية لتقديم دورات تدريبية حول تعزيز المهارات الحياتية للأشخاص ممن تتراوح أعمارهم بين ١٣ و ١٨ عاماً للحد من احتمال تعرضهم للجريمة والعنف وتعاطي المخدرات.

٤٢- وقُدِّم دعم مماثل في طاجيكستان، حيث اكتسب ٤٣ من المدربين الرياضيين معارف وعززوا مهاراتهم في مجال التدريب الرياضي كوسيلة لتنمية المهارات الحياتية للشباب ومنع الجريمة في أوساطهم.

٤٣- وبعد إرسال بعثة استطلاعية إلى كازاخستان، وضع المكتب خطة عمل مدتها ثلاث سنوات لتقديم المساعدة التقنية بغية تعزيز وتحسين قدرات موظفي المؤسسات الإصلاحية على إدارة شؤون السجناء المتطرفين العنيفين ومنع التطرف الذي يؤدي إلى العنف. وعزز المكتب مهارات أكثر من ٥٠ من موظفي السجون في مجال تقييم المخاطر التي يمثلها السجناء المتطرفون العنيفون، ووضع برامج فك الارتباط المناسبة التي تتضمن منظوراً جنسانياً.

٤٤- وفي أوزبكستان، دعم المكتب الحكومة في عدد من المبادرات المتعلقة بعملية إصلاح نظام العدالة الجنائية، إذ قُدِّم المشورة والدعم من أجل سن قوانين جنائية جديدة، وما يتصل بها من إجراءات، على نحو يراعي حقوق الإنسان، بما في ذلك القواعد واللوائح الصادرة بمراسيم تنفيذية، والقوانين التي تستهدف منع العنف الجنساني. ودعم المكتب أيضاً إنشاء خدمة لتقديم المساعدة القانونية، وخدمة ذات توجه اجتماعي بشأن المراقبة. ودعماً لسلسلة إجراءات العدالة الجنائية، دعم المكتب توفير نظام إلكتروني موحد لتسجيل الجرائم وجمع بيانات العدالة الجنائية. وأقرت الحكومة مفهوماً جديداً بشأن تطوير النظام الوطني للتعليم العام حتى عام ٢٠٣٠، يتضمن على وجه الخصوص إدراج مواد تعليمية، أُعدت في إطار مبادرة التعليم من أجل العدالة التي أطلقها المكتب، في المناهج الدراسية الوطنية.

٤٥- وفي باكستان، دعم المكتب إنشاء آليات فعالة للتعاون بين الشرطة وأجهزة الادعاء في مقاطعة السند كوسيلة للحد من عدد المحتجزين رهن المحاكمة من خلال التعجيل بالملاحقة القضائية في القضايا الجنائية. ووضع دليل عن الإطار القانوني للقوانين الجنائية وما يتصل بها من إجراءات، وخريطة طريق بشأن تقديم المساعدة القانونية إلى المحتجزين رهن المحاكمة. وتلقى ١٥٥ من أعضاء النيابة العامة وموظفي السجون وضباط التحقيق في مقاطعة السند التدريب بغرض تعزيز التعاون فيما بينهم بشأن الجرائم التي يمكن الإفراج عن مرتكبيها بكفالة وتلك التي لا يمكن الإفراج عن مرتكبيها بكفالة.

٤٦- وفي جمهورية إيران الإسلامية، تعاون المكتب مع وزارة الخارجية والجهاز القضائي في تنظيم اجتماع عُقد في طهران بشأن سياسات منع الجريمة، ونطاق بدائل السجن، وفعالية العدالة التصالحية. وضم الاجتماع كبار المسؤولين الوطنيين في الأجهزة القضائية والقانونية والمسؤولين الإقليميين بغرض تحسين القدرات المؤسسية الوطنية، والدعوة إلى استخدام معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، وتعزيز التعاون الدولي.

٤٧- وفي جنوب آسيا، أجرى المكتب سلسلةً من اجتماعات التشاور الوطنية في بنغلاديش وسري لانكا وملديف ونيبال والهند لتقييم مدى مراعاة الأبعاد الجنسانية في الجهود الوطنية الرامية إلى منع ومكافحة التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب.

٤٨- وفي نيبال، أجرى المكتب دراسةً عن وضع المرأة في نظام العدالة الجنائية بغرض فهم الحقائق التي تواجهها النساء عند التعامل مع نظام العدالة الجنائية. وشملت الدراسة وضع المرأة العاملة في مجال العدالة الجنائية، وقدرة النظام القضائي على رصد ومواجهة العنف ضد المرأة، ووضع النساء المدعى ارتكاهن للجرائم والسجنات.

٤٩- وفي بنغلاديش، تشترك المكتب مع الحكومة لمساعدة مديرية السجون في تعزيز الأمن والسلامة في السجون. وشملت تلك الجهود تطوير وتحديث نظام لإدارة ملفات السجناء يمكن فيه بسهولة إدخال المعلومات المتعلقة بالسجناء وتخزينها وتحديثها واسترجاعها على نحو آمن. وأجرى المكتب تقييماً للاحتياجات في ١١ سجوناً لتقييم الثغرات والاحتياجات البالغة الأهمية في إدارة ملفات السجناء، ويسرّ تنظيم زيارة دراسية لمسؤولي السجون في بنغلاديش لاكتساب خبرة مباشرة بشأن النظام الإلكتروني لإدارة ملفات السجناء في إندونيسيا والتعرف على الممارسات الجيدة المستفادة من استخدامه. وأجرى المكتب أيضاً تقييماً للأطر التشريعية والتنظيمية والسياساتية القائمة المتعلقة بالسجون في بنغلاديش. واستناداً إلى التقييم، صيغت نماذج تدريبية لموظفي السجون بشأن منع التطرف العنيف في السجون، والتأهب لمواجهة الأحداث في السجون، ويجري حالياً وضع استراتيجية وخطة عمل تتعلق بالسجون.

٥٠- وفي سنغافورة، عقد المكتب حلقة عمل تدريبية إقليمية مشتركة بشأن إعادة التأهيل الإصلاحي بالتعاون مع السلطات الوطنية. وضمت حلقة العمل ٦٠ مسؤولاً من ١٦ دولةً من الدول الجزرية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. كما نظّم المكتب حلقة عمل لمدة يومين في سوفيا بشأن الامتثال لقواعد نيلسون مانديلا، حضرها ٤٠ ضابطاً من دائرة المؤسسات الإصلاحية في فيجي.

دال- أمريكا اللاتينية والكاريبي

٥١- في دولة بوليفيا المتعددة القوميات، صاغ المكتب خريطة طريق بشأن وضع برامج لإعادة التأهيل في السجون بغرض دعم إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للسجناء في المجتمع. وعزز المكتب قدرات الجهات الفاعلة على إدارة برامج التأهيل وتعزيز تمكين المرأة. واضطلع المكتب أيضاً، في إطار برنامجه الرامي إلى بناء القدرات، بتوعية ٢٠٠ من موظفي السجن بقواعد نيلسون مانديلا وقواعد بانكوك.

٥٢- وفي كولومبيا، أنجز المكتب ٢٩ عمليةً لمراجعة تدابير السلامة في جميع البلديات في منطقة ميتا، شارك فيها قادة المجتمعات المحلية الحضرية والريفية، ومنظمات المجتمع المدني، والمؤسسات العمومية. وكان الهدف من تلك العمليات تحديد الخصائص الرئيسية لتهريب المخدرات محلياً من خلال إجراء تحليل لسلسلة القيمة، ومن ثم وضع تدابير محددة للتدخل وتوصيات بشأن السياسة العامة على مستوى البلديات. ودعم المكتب تنفيذ قواعد نيلسون مانديلا بتنظيم عمليات تفتيش السجون، وتقديم المساعدة في صياغة المبادئ التوجيهية بشأن تفتيش السجون. وفي كولومبيا،

أجرى المكتب بالتعاون مع النظام المعني بالمسؤولية الجنائية للأحداث في البلد عمليتي تقييم إقليميَّين لعوامل الخطر المتعلقة بانحراف الأطفال والمراهقين. وزوّد المكتب أيضاً ٥٠٠ من المراهقين بالمعرفة التقنية بشأن الممارسات التصالحية والبرامج المعرفية، ودرب حوالي ٩٠ شاباً على المهارات القيادية وسبل تشجيع التعايش.

٥٣- وفي غواتيمالا، دعم المكتب إنشاء آلية تنسيق مشتركة بين الأجهزة بالتعاون مع الشرطة الوطنية ومكتب المدعي العام بغية تيسير التحقيق في حالات العنف ضد المرأة. وساعد المكتب المؤسستين في وضع خطط وبروتوكولات للتحقيقات المشتركة بشأن هذا الموضوع.

٥٤- وفي المكسيك، دعم المكتب ابتكار لعبة فيديو باسم "Chuka"، تهدف إلى تعليم الأطفال كيفية التعرف على أشيع أنواع العنف ضد النساء والفتيات، والتصرف بحزم عند مواجهة احتمال حدوث هذا العنف. وهذه اللعبة متاحة ضمن نظم تشغيل مختلفة، ويستخدمها أكثر من ٤٠ ٠٠٠ مستخدم في أكثر من ١٠ بلدان. وفي المكسيك أيضاً، وفي مجال إصلاح السجون، بدأت المراحل الأولى لمشروع ينفذ في ١٦ سجناً من السجون الاتحادية والمحلية. ويهدف هذا المشروع إلى تعزيز القدرات المؤسسية من أجل حسن إدارة السجون، ووضع نظام للتقييم وإصدار الشهادات بشأن مراعاة حقوق الإنسان. وفيما يتعلق بالعنف ضد المرأة، واصل المكتب تنفيذ برنامجه التدريبي لنحو ٧ ٥٠٠ مشارك من ضباط الشرطة ومشغلي اتصالات الطوارئ في ٢٦ منطقة. ويهدف البرنامج إلى تعزيز الخدمات المقدمة إلى ضحايا العنف الجنساني وتعزيز التنسيق بين وحدات الشرطة ومراكز توفير العدالة للمرأة. ووضع المكتب العديد من الأدوات اللازمة لتناول هذا الموضوع، منها أدلة موجهة لضباط الشرطة ومشغلي اتصالات الطوارئ، وأدلة تشمل موضوع حقوق الإنسان، والتشريعات والتقنيات السارية على استجواب الضحايا، ومعلومات بيانية تهدف إلى توعية ضحايا العنف الجنساني، وفيديوهات عن الاتجار بالبشر وقتل الإناث والعنف الجنسي والعنف المنزلي.

٥٥- وفي بنما، واصل المكتب دعم الأجهزة القضائية ومكتب المدعي العام في تنفيذ النظام القضائي الخصومي بتدريب أكثر من ٣٠٠ من الممارسين في مجال العدالة الجنائية وتنقيح نماذج الإدارة في كلتا المؤسستين.

٥٦- وفي الجمهورية الدومينيكية، قدّم المكتب المساعدة التقنية في مجال البحوث الجنائية، وصوغ خطط العمل الوطنية المتعلقة بمنع الجريمة، وإعداد مشاريع التشريعات المتعلقة بمراقبة المخدرات وفقاً للمبادئ التوجيهية لمنع الجريمة، لا سيما ما يتعلق ببدائل السجن. وفي إطار برنامج المكتب التدريبي "الحركة بركة" الموجه للسيارات الرياضية، قام ٢٧ من الممارسين من الجمهورية الدومينيكية ببعثة إلى البرازيل لملاحظة تنفيذ البرنامج. وفي أعقاب هذه البعثة، حصل الممارسون على شهادة تخول لهم تنفيذ البرنامج التدريبي، ويستفيد ١٣٠ حدثاً حالياً من تنفيذه في البلد.

٥٧- وفي بيرو، شرع المكتب في تنفيذ مشروع جديد لتعزيز نهج العدالة الجنائية يهدف إلى الحد من الإفلات من العقاب في قضايا العنف ضد النساء والفتيات من خلال تعزيز التنسيق بين الأجهزة والمعارف والخبرات والمهارات اللازمة للتحقيق الفعال في القضايا مع اتباع نهج يركز على الضحايا. واستناداً إلى المبادئ التوجيهية لحزمة الخدمات الأساسية للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن

للغنف وغيرها من معايير الأمم المتحدة وقواعدها ذات الصلة، تلقت مجموعة تضم ٥٥ ممرساً في مجال العدالة الجنائية، خمس وعشرون منهم من النساء، تدريباً من أجل إذكاء وعيهم بالغنف ضد المرأة وتعزيز الخبرات والمهارات اللازمة لتمكينهم من التحقيق الفعال في القضايا التي تنطوي على هذا النوع من الغنف من خلال اتخاذ نهج يركز على الضحايا، وشمل التدريب قضاة وأعضاء في النيابة العامة وضباط شرطة ومدافعين عن الضحايا. وساهم المشروع أيضاً في إنشاء ١٠ مكاتب ادعاء متخصصة و٥ محاكم متخصصة في ليما. وفي مجال توفير العدالة للأطفال، قدم المكتب المشورة إلى وزارة العدل وحقوق الإنسان فيما يتعلق بإدارة مراكز لإعادة تأهيل الأطفال المخالفين للقانون.

هاء- شمال أفريقيا والشرق الأوسط

٥٨- أجرى المكتب تقييماً إقليمياً للقوانين والسياسات والممارسات الوطنية ذات الصلة ببدائل السجن في الأردن والجزائر والعراق ولبنان ومصر والمغرب. وكان الهدف من التقييم فهم الأطر القانونية والسياساتية القائمة، والممارسات والقدرات المؤسسية الحالية، والثغرات والعقبات التي تحول دون استخدام البلدان الستة المعنية لبدائل السجن. وخلال حلقة عمل إقليمية عُقدت في القاهرة، استعرض ٣٥ مشاركاً من تلك البلدان الستة الاستنتاجات التي توصل إليها المكتب وتحققوا منها، وعرض المشاركون الخبرات الوطنية، ووضعوا خطط عمل وطنية لتعزيز استخدامهم لبدائل السجن.

٥٩- وقدم المكتب أيضاً الدعم إلى تونس ودولة فلسطين والمغرب لتعزيز خدمات إعادة التأهيل في السجون، ونظم حلقة عمل تدريبية إقليمية بشأن إعادة تأهيل الأطفال الذين تجندهم وتستغلهم الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة، وإدماج هؤلاء الأطفال في المجتمع وتوفير العدالة لهم. واستهدفت حلقة العمل القضاء والمحامين والأخصائيين الاجتماعيين وموظفي مرافق الاحتجاز وممثلي المجتمع المدني من تونس والعراق ولبنان والمغرب.

٦٠- وفي مصر، قدم المكتب الدعم للحكومة في صياغة إجراءات منصفة وفعالة للتعامل مع قضايا الغنف ضد النساء والفتيات بهدف كفالة اتباع نهج يركز على الضحايا، وضمان الملاحقة القضائية المنصفة والعدالة لمرتكبي هذه الجرائم. وفي هذا السياق، قام المكتب بتدريب أكثر من ٣٠٠ من الممارسين في مجال العدالة الجنائية من أفراد الشرطة وأعضاء النيابة العامة والقضاة والأطباء الشرعيين، وزود مصلحة الطب الشرعي المصرية بمعدات طبية لتيسير اعتمادها لدى المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس. وزود المجلس القومي للمرأة بخوادم شبكية وما يتصل بها من معدات لتلبية الاحتياجات التشغيلية لمكتب الشكاوى فيما يتعلق بنظام الحاسوب وقاعدة البيانات. وفي مجال توفير العدالة للأطفال، دعم المكتب سبع مؤسسات مختارة في محافظات الإسكندرية وبني سويف والقاهرة والجيزة والدقهلية بغرض استضافة ٦٧٥ من الأطفال المخالفين للقانون الذين يتلقون المساعدة. وكنتيحة مباشرة لذلك، استفاد ٣٠٠ طفل من خدمات إعادة الإدماج التي تضمنت دعماً قانونياً وتعليمياً وطبياً واقتصادياً، وأعيد ١٠٦ من الأطفال إلى أسرهم.

٦١- وفي الأردن، ساهم المكتب في وضع استراتيجية لعدالة الأحداث وتعديل التشريعات المعنية بالأحداث من أجل تنفيذ بدائل السجن ودعم آليات العدالة التصالحية للأحداث. ووسع المكتب أيضاً نطاق الدعم الذي يقدمه إلى الشرطة وموظفي إنفاذ القانون من خلال عدد من أنشطة بناء القدرات والأنشطة التدريبية التي تهدف إلى تحسين مهاراتهم المتعلقة بإجراء التحقيقات، وجمع الأدلة، ودعم التنسيق المشترك بين الأجهزة، والتعاون الدولي في المسائل القانونية. وفي مجال إصلاح السجون، تشارك المكتب مع إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل في وضع خطة عمل وطنية مدتها خمس سنوات تركز على برامج إعادة تأهيل السجناء وإدماجهم في المجتمع، بما في ذلك السجناء الشديدي الخطورة. وتهدف هذه الخطة إلى الحد من اكتظاظ السجون ومعاودة الإحرام.

٦٢- وفي لبنان، واصل المكتب دعم السلطات في جهودها الرامية إلى تحسين الاستجابة لاحتياجات الأطفال المتهمين بارتكاب جرائم تتعلق بالتطرف العنيف، بما في ذلك الإرهاب. ووضع المكتب أدوات لتقييم المخاطر تُستخدم حالياً بشكل منهجي بالنسبة لكل طفل متهم بارتكاب مثل هذه الجرائم في المرحلة الأولى من الإجراءات. وبالإضافة إلى ذلك، وضعت إجراءات تشغيل موحدة لتقييم مستوى الخطر الذي يمثله السجناء المتهمين بارتكاب مثل هذه الجرائم. وفي مجال إصلاح السجون، وبالإضافة إلى الدعم المقدم إلى سجن رومية، وسع المكتب نطاق مساعداته لتحسين الأوضاع في السجون لتشمل سجن بربر الخازن للنساء، وسجن زحلة، وسجن طرابلس. ووُزعت مجموعات من اللوازم الصحية على نحو ٩٢٥ ٢ من السجناء في جميع السجون، وشمل ذلك الرجال والنساء والأطفال والأشخاص المصابين بأمراض عقلية. وقام المكتب، على سبيل الدعم الإضافي لمطبخ سجن رومية الذي أنشئ في العام الماضي، بتجديد الفرن الخاص بالخبز وشراء مركبة لتوزيع الطعام للمساعدة في تحسين الأوضاع والمعايير الصحية في السجون. وبالمثل، شرع المكتب في تجديد المطبخ في سجن بربر الخازن.

٦٣- وفي ليبيا، يَسِّرُ المكتب برنامج تدريبي استغرق شهرين لـ ١٣ من مديري السجون الليبية وموظفيها في المدرسة الوطنية لإدارة السجون في الجزائر. وكان الهدف من البرنامج هو تحسين معارف المشاركين ومهاراتهم في مجالات من قبيل السياسات العقابية، والسلامة والأمن في السجون، وإعادة تأهيل السجناء وإدماجهم في المجتمع، ومعاملة السجناء، بمن فيهم النساء والأطفال والسجناء المتطرفون العنيفون، ومنهجيات تدريب المدربين. وتضمن البرنامج تدريباً نظرياً وميدانياً في نوعين مختلفين من السجون، أحدهما قديم والآخر جديد، وأسفر التدريب عن نتائج هامة، منها التغيير الإيجابي في مواقف الموظفين المشاركين تجاه السجناء.

٦٤- وفي تونس، قدّم المكتب الدعم الرامي إلى زيادة قدرات موظفي السجون على إدارة شؤون السجناء المتطرفين العنيفين ومنع التطرف المفضي إلى العنف.

٦٥- وفي دولة فلسطين، تشارك المكتب مع وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة في إطلاق مشروع مشترك يهدف إلى القضاء على العنف ضد النساء والفتيات. ومن ضمن أهداف المشروع إنشاء قسم لفرز العينات البيولوجية في مختبر الطب الشرعي لتحليل الأدلة المجمعة في قضايا العنف الجنسي والعنف الجنساني، وتوعية الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية وموظفي إنفاذ القانون بشأن العنف ضد النساء والفتيات، وتحسين التعاون بين أصحاب المصلحة المشاركين في معالجة هذه

القضايا. وفي إطار مبادرة "الحركة بركة" في السياقات الرياضية لمنع الجريمة لدى الشباب، تعاون المكتب مع المجلس الأعلى للشباب والرياضة ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى لتقديم دورات لتدريب المديرين بغية تعزيز قدرات ٨٨ من معلمي الرياضة والتربية البدنية على استخدام الرياضة كأداة لتحقيق السلام ومنع الجريمة في أوساط الشباب. واستفاد حوالي ٣٠٠ من المراهقين والمراهقات في فلسطين من هذه المبادرة، ولا سيما أولئك الذين يعيشون في مخيمات اللاجئين في الضفة الغربية والقدس الشرقية. كما استهل المكتب مشروعاً تجريبياً بشأن إعادة تأهيل السجناء وإدماجهم في المجتمع من خلال تطوير المهارات.

٦٦- وفي العراق، أجرى المكتب تقييماً لتحديد مجالات معينة للتدخل من أجل إصلاح نظام العدالة الجنائية، ولا سيما إصلاح السجون. وصدرت توصيات لوضع خريطة للإصلاح الشامل لمعالجة اكتظاظ السجون، وتعزيز القدرات الإدارية لدائرة الإصلاحات في البلد، وتحسين الأوضاع في السجون، وتعزيز برامج إعادة التأهيل في السجون، وتلبية الاحتياجات الأساسية للسجناء، ولا سيما السجناء اللواتي لديهن أطفال والنساء من جنسيات أخرى المسجونات بسبب ارتكاب أعمال إرهابية. وطلب تقديم الدعم أيضاً لضمان نقل الأطفال إلى بلدانهم الأصلية. وعلاوة على ذلك، طلب تقديم الدعم من أجل وضع برامج مصممة خصيصاً للسجناء الذين يعانون من إدمان المخدرات، تتضمن الرعاية الصحية والنفسية، وبرامج مصممة خصيصاً بشأن الإدارة الفعالة لشؤون السجناء المتطرفين والعنيفين ومنع التطرف المفضي إلى العنف.

٦٧- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المكتب شراكته الاستراتيجية مع مجلس التعاون الخليجي، وقدم الدعم إلى دوله الأعضاء لتعزيز امتثال نظم العدالة الجنائية فيها لمعايير الأمم المتحدة وقواعدها.

٦٨- وفي البحرين، نفذ المكتب بالاشتراك مع معهد الدراسات القضائية والقانونية أنشطة مشتركة لبناء القدرات تستهدف القضاة وأعضاء النيابة العامة. وعقد المكتب سلسلة من حلقات العمل التدريبية لتعزيز معارف الممارسين في مجال العدالة الجنائية في المجالات التالية: الصكوك الدولية ذات الصلة؛ والممارسات الجيدة ومعايير حقوق الإنسان المتعلقة بقضاء الأحداث؛ وبدائل السجن؛ وحماية الضحايا. وأنشئت أفرقة عاملة مشتركة بين عدة أجهزة بموجب قرار وزاري لدعم المبادرة، وأنهت مجموعة مختارة من المشاركين دورة لتدريب المديرين تناولت هذه المواضيع. وواصل المكتب أيضاً دعم المبادرة الوطنية التي أطلقت برعاية ملكية بهدف تحسين التدابير التي تتخذها أجهزة إنفاذ القانون للتصدي للتهديدات المتصلة بالمخدرات والجريمة، مع تعزيز واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون في الوقت نفسه، تماشياً مع المعايير والقواعد.

خامساً - الشراكات

٦٩- واصل المكتب خلال الفترة المشمولة بالتقرير تدعيم الشراكات مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات الإقليمية والدولية والحكومية وغير الحكومية من أجل استحداث الأدوات وتقديم المساعدة التقنية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

٧٠- ولتعزيز الوصول إلى العدالة والمساعدة القانونية، واصل المكتب شراكته مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمؤسسة القانونية الدولية ومبادرة العدالة في المجتمع المفتوح، وشارك في تنظيم المؤتمر الدولي الثالث المعني بسبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية، الذي استضافه برلمان جورجيا ومنظمة خدمات المساعدة القانونية في تيليسي. وتشارك المكتب أيضاً مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لإنجاز تقييم متعمق لنظم المساعدة القانونية الوطنية في السنغال وسيراليون وليبيريا فيما يتعلق بحصول النساء في تلك البلدان على المساعدة القانونية. وتبين أن النساء يواجهن عقبات إضافية عند اللجوء إلى العدالة، وأن هناك حاجة إلى تقديم المساعدة لدعم إصلاح التشريعات والسياسات، فضلاً عن بناء القدرات.

٧١- وعزز المكتب تعاونه مع مكتب مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب والاتحاد الأوروبي لمساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وخطة عمل الأمين العام لمنع التطرف العنيف، مع التركيز بصفة خاصة على تناول كون السجناء عرضة للتجنيد لأغراض الإرهاب وللتطرف المفضي إلى العنف في السجون.

٧٢- وعزز المكتب أيضاً شراكته مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الصحة العالمية، في إطار البرنامج العالمي المشترك بشأن الخدمات الأساسية للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن للعنف. وواصل المكتب شراكة مماثلة مع معهد العدالة في تايلند بشأن الترويج لاستخدام وتطبيق قواعد بانكوك، وتضمن ذلك تنفيذ مبادرة جديدة لتعزيز التدابير غير الاحتجازية المراعية للاعتبارات الجنسانية والإدماج الاجتماعي للنساء بعد الإفراج عنهن من السجون.

٧٣- وواصل المكتب شراكته مع موئل الأمم المتحدة بهدف تعزيز منع الجريمة في سياق السلامة والأمن الحضريين. وشملت هذه الشراكة وضع البرامج المشتركة. وأبرم الكيانان اتفاق تعاون ونقطة مذكورة التفاهم. وتعاون المكتب أيضاً مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) لدراسة إمكانية استخدام برامج التعلم في السياقات الرياضية من أجل منع التطرف العنيف.

٧٤- وفي مجال العنف ضد الأطفال، تشارك المكتب مع منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وشركاء آخرين في إصدار دليل *INSPIRE Handbook*، والمنشور المعنون *INSPIRE Indicators* و*Guidance and Results Framework*. وقام المكتب أيضاً بالتنسيق وتنفيذ الأنشطة المشتركة مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومكتب مكافحة الإرهاب، ومفوضية حقوق الإنسان، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال، وفرع مؤسسة أرض الإنسان بإيطاليا (*Terre des Hommes*)، وسائر الجهات المعنية بمشكلة الأطفال الذين تجنّدهم وتستغلهم الجماعات الإرهابية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المكتب مشاركته النشطة في الشراكة العالمية من أجل إنهاء العنف ضد الأطفال.

سادساً - الاستنتاجات والتوصيات

٧٥- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بذل المكتب جهوداً كبيرة لتعزيز استخدام وتطبيق المعايير والقواعد، وقدم الدعم إلى موظفي العدالة الجنائية في أكثر من ٥٠ من الدول الأعضاء بغرض وضع أو تحديث أو تنفيذ سياسات لمنع الجريمة والعدالة الجنائية تتماشى مع المعايير والقواعد.

٧٦- ولما كان لمنع الجريمة على نحو فعال، وتعزيز الشفافية والمساءلة وحسن الأداء لنظم العدالة دوراً رئيسياً في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، فإنني أشجع الدول الأعضاء على إدراج تدابير لمنع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية في خططها وميزانياتها الوطنية المتعلقة بخطة التنمية. وأشجعها أيضاً على إدراج هذه الأنشطة في أدوات التخطيط الخاصة به، التي وضعت بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة، وفقاً لأولوياتها الوطنية. وأشجع الدول الأعضاء كذلك على أن تقوم طوعاً بوضع أهداف بشأن الوصول إلى العدالة، ومنع العنف ضد المرأة والعنف ضد الأطفال، والحوكمة الرشيدة في نظم العدالة الجنائية، وبشأن منع الجريمة بشكل عام ومنع معاودة الإجرام، بما يتماشى مع معايير الأمم المتحدة وقواعدها. وأشجع الدول الأعضاء على مواصلة الإبلاغ الطوعي عن جهودها المتعلقة بسبل الوصول إلى العدالة، وحسن أداء المؤسسات القضائية، والجوانب الأخرى المتعلقة بالهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة. وأخيراً، فإنني أشجع الدول الأعضاء على مواصلة دعمها لجهود الأمم المتحدة في هذه المجالات باعتبار ذلك وسيلة فعالة للمساهمة في تنفيذ خطة التنمية، ولا سيما أهداف التنمية المستدامة ٥ و ١١ و ١٦.